

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيدا.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إقرارًا به وتوحيدًا.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً مزيداً.. أيها الإخوة المباركون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

أولاً نحمد الله ﷻ على ما من به من هذا اللقاء عند هؤلاء الإخوة الأفاضل من بلاد الجزائر، وأسأل الله ﷻ أن يجعله لقاء مباركا، ويرزقنا وإياكم العلم النافع والعمل الصالح.

وقبل أن نبدأ بما نحب أن نشير إليه في هذه السانحة، فإننا نذكر بأمر مهم جداً وهو أن الاجتماع بالأبدان يورث الاجتماع بالقلوب، والعكس بالعكس، التفرق في الأبدان يورث التفرق في القلوب، ولذلك حرص النبي ﷺ في كثير من مجالسه التي كان يجلسها إلى الصحابة بأن يجتمعوا بأبدانهم، دخل مسجده مرة فوجد الصحابة متفرقين كل يجلس إلى الآخر..، فرأهم على هذه الحال فقال: «ما لي أراكم عزين» أي متفرقين، هلا اجتماعتم، قال عبد الله بن مسعود: فاجتمعنا حتى تلاحت أكتافنا حتى إذا جلسنا على بساط صغير لوسعنا، قيل: كم كنتم؟ قال: كنا نحو من أربعين رجلا، بساط صغير وسعهم؛ لأنهم دخلوا بعضهم في بعض وتلاحت أكتافهم وتقاربت أبدانهم فحصل لهم بذلك من اجتماع القلوب ما هو ظاهر، وقال -عليه الصلاة والسلام- في الحديث الثابت في «الصحاحين»: «لتسبون صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم أو قال: بين وجوهكم» قال العلامة ابن القيم: وهذا دليل على أن التفرق في الأبدان يورث التفرق في القلوب، والعكس بالعكس الاجتماع في الأبدان يورث الاجتماع في القلوب.

فهذه المجالس التي تعقدونها لهدى علامة خير عافية بالنسبة لكم ولكل من اجتمع من الإخوة بشرط أن يجتمعوا على الدين وعلى هذا المنهج الصحيح السديد؛ الذي هو منهج السلف، بعض الناس يجتمعون وهنالك اجتماعات ومدارس لكن على غير هذا المنهج الذي رسمه رسول الله ﷺ، ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ وَسُجِنَ اللَّهُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة يوسف، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، ولنا في

هذا الصراط أربع وقفات:

الوقفة الأولى: قال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ فأشار إليه إشارة المحسوس المرئي المشاهد، قال ابن القيم: والسر في هذا أنه منهج واضح منكشف لا خفاء فيه، فمن عمي عنه فهذا لم يوفقه الله إلى الهدى، والشيء يتعين بوصفه بالإشارة

إليه وبرؤيته. أشار الله إلى سبيله الموصل إلى مرضاته والجنة بقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾.

الوقفة الثانية: أن هذا الصراط نسبه الله ﷻ إليه تشريفاً وتعظيماً، فقال: ﴿صِرَاطِي﴾ فله الصراط، ولغيره صُراط -إذا صح الجمع-؛ ولغيره طرق، ولغيره سبل، فسبيل الله واحد، وأما السبل فهذه كثيرة لا حصر لها الذي يهمننا هذا الصراط.

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾؛ ووصفه بكونه مستقيماً لا اعوجاج فيه.

﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾ نحن مأمورون جميعاً باتباع هذا السبيل، وأحسن ما قيل في هذا السبيل: أنه قائم على أصليين عظيمين وركنين كبيرين:

الأول: هو توحيد الله ﷻ وإفراد الله بالعبادة.

والأمر الثاني الذي به يحد السبيل: متابعة النبي ﷺ.

وبعبارة أخرى يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: والسبيل يقوم على ثلاثة أمور: معرفة الله، معرفة نبيه، معرفة دين الإسلام بالأدلة، فمن استقام على هذه الأسس الثلاثة وهي معرفة الله ومعرفة نبيه ومعرفة الإسلام بالأدلة فقد سار على السبيل.

من سار على هذه الأمور الثلاثة فقد سار على السبيل، معرفة الله ليعبده، معرفة نبيه ليتبعه، معرفة دين الإسلام ليستقيم.. والأمة ما وقعت في الفتنة إلا لما جهلت هذه الأصول الثلاثة؛ فما عرفوا الله حتى يعبدوه، وما عرفوا النبي وستته وشرعه حتى يتبعوه، وما عرفوا دين الإسلام إلا على ضوء التقليد الأعمى والتعصب المقيت، قال ابن عبد البر في كتابه «جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله»:

يا سائلي عن موضع التقليد خذ  
ياصغ إلى قولي وذن بنصحتي  
لا فرق بين مقلد وبهيمه  
فإذا اقتديت فبالكتاب وسنة  
ثم الصحابة عند عُدْمك سنة  
وإذا الخلاف أتى فدونك فاجتهد  
وعلى الأصول فقس فروعك لا

﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾ نحن مأمورون باتباع هذا السبيل، وليس لنا خيار أبداً في سلوك أي سبيل آخر إطلاقاً، ولنا بالخيار، تتبع هذا السبيل بعقائده وأحكامه وعباداته ومنهجه وطريقه.

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ﴾ الآية التي أشرنا إليها، وهذه الآية قال الله فيها: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ ثم قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ خط النبي ﷺ خطأ كما في «صحيح البخاري» عند تفسيره لهذه الآية خط خطأ مستقيماً وخط على جنبي هذا الصراط خطوطاً متعرجة، وقال: هذا سبيل الله، وهذه السبل التي نهى الله عن سلوكها، ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ وعلى رأس كل سبيل منها شيطان يدعو.

ووصيتي لإخواني بعقد هذه الاجتماعات والتذاكر فيها في أمر الدين، والتباحث فيها في مسائل الدين؛ حتى يتعلم بعضها من بعض وحتى يذكر بعضها من بعض.

ثم أوصيكم بلزوم طريقة السلف في العقيدة والعبادة والسلوك والمنهج، والحذر الحذر من سلوك الطرق المخالفة لما جاء به الرسول ولما درج عليه سلف الأمة في سائر الأمور.. هذه وصيتي لإخواني.

ثم أن نتعاون جميعاً، وأن نتحاب فيما بيننا، وأن نتناصح فيما بيننا، وأن لا نعتقد أن أحداً منا معصوم عن الخطأ، فمن عقائد أهل السنة التي ورثوها كابراً عن كابر أن غير النبي ﷺ يجوز عليه الخطأ سواءً كان في أصول الدين أو في فروعها، ويخطئ في قضايا أصلية، ويجوز الخطأ عليه في قضايا فرعية، وهذا الخطأ الذي وقع منه في أي مسألة من مسائل الدين ينظر فيه من جهة الخطأ والتحقق من هذا القول الذي قاله وهذا الفعل الذي فعله أنه خطأ، كيف يعلم أنه خطأ؟ بدلالة الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، فإذا ورد الكتاب العزيز والسنة المطهرة وإجماع السلف على خلاف قوله فلا بد أن يكون قوله خطأ، وإذا فعل فعلاً مخالفاً لما كان عليه السلف ولما دلت عليه النصوص الشرعية فنجزم ونقطع بأنه قد أخطأ، وهذا ليس بالأمر السهل، فدلالة النصوص على أن هذا القول خطأ لا بد فيها من معرفة بدلالات الألفاظ التي يستدل بها على بيان أن هذا القول خطأ وأن هذا الفعل خطأ، فلا بد من معرفة دلالة النص، وأنها تختلف عن دلالة الظاهر، وأنها تختلف عن دلالة الإشارة، وأنها تختلف عن دلالة المطابقة والتضمن والالتزام، وعن دلالة الفحوى، وعن دلالة المفهوم، وهذه الدلالات وإن كانت كلها حجة إلا أن بعضها أقوى من بعض، فمخالفة القطعي أمر قطعي، ومخالفة الظني توجب التأويل الذي يُعذر صاحبه في خطئه من جهة أنه لا يلزمه الوعيد ولا الحكم عليه بالوعيد؛ ولكن نعلم أن هذا القول خطأ، وأن هذا الفعل خطأ، والفعل والقول شيء والفاعل والقائل شيء آخر، وبينهما بون شاسع.

وإذا لم تتعاملوا بهذه القاعدة السلفية التي أجمع عليها سلف الأمة سوف تقع في أمور خطيرة لا تحمد عقباه، فقد وجد من سلف الأمة الكبار من وقع في أخطاء

متعلّقة بالعقيدة، وقعوا في أشياء خطأ قطعاً بدلالة الكتاب والسنة؛ لكن كانوا متأولين فيها، هذا الإمام ابن خزيمة تأول حديث الصورة؛ قال الإمام أحمد: أما ابن خزيمة فهو إمام إلا أنه تهجم في حديث الصورة- يعني صار على مذهب جهم- والله يغفر له.

وقال بعض الصحابة: رأى النبي ﷺ ربه كما يرى أحدنا الآخر. فقال أبو ذر: ليس شيء من ذلك قد وقع. فتخاصموا فذهب إليه؛ فقال: يا رسول الله؛ هل رأيت ربك؟ سؤال واضح؛ فقال: «نور أنى أراه»، فقال: الله أكبر، هذا الذي كنت أقول به: «نور أنى أراه»، قال -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «حجابه النور فلو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»، إذن لم ير ربه، وقال بعض الصحابة: رأى ربه. وهذه مسألة علمية وليست مسألة عملية، وقع فيها الاختلاف من الصحابة حتى ظهر لهم النص ولاح لهم كما يلوح النهار فصاروا إليه..

الإمام ابن حزم يقول: أسماء الله أعلام جامدة. وهذا قول جهم وأتباعه، ومع ذلك ينقل كلامه أهل العلم ويشنون عليه مع التحفظ على عقيدته لأنه كان متأولاً فيما قال، قال ابن عبد الهادي في كتاب «الصارم المنكي»: أما ابن حزم فهو جهمي جلد. ومع ذلك شيخ الإسلام ينقل عنه ويقول: قال أبو محمد رحمه الله، وهذا الذي ذكره أبو محمد في هذه المسألة رحمه الله.. فيترحم عليه وهو قائل بقول جهم وأتباعه، القاعدة واحدة وهي إعدار المتأول.

رجل من الصحابة استحل الخمر، من هو؟ عثمان بن مظعون، واستدل بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣]، فأخذ من هذا العموم أن الخمر مطعوم، إذن فلا جناح في شربه، حتى نوقش فرجع، ولو أخذوه بظاهر قوله من أنه قال: الخمر حلال؛ لسفكوا دمه، ولأسقطوا إسلامه؛ لكن نوقش؛ ربما يكون متأولاً، ربما يكون هذا الكلام في غضب شديد.

موسى الكليم عليه السلام لما وجدهم على عبادة العجل أخذ الألواح التي كتبت فيها التوراة ورمى بها على الأرض؛ لكن كان في غضب شديد، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَحَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] كرمي المصحف اليوم تمامًا، للغضب سلطان قال ابن القيم في كتاب «إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان»: والغضب ينغلق به باب العلم والقصد، فلا يعلم ما يقول، ولا يعلم ما يفعل، ولا يقصد ما يقول، ولا يقصد ما يفعل؛ فلا يقع طلاقه ولاظهاره ولا يبيعه ولا شراؤه، ولا إيراؤه ولا خلعه، فيكون بمنزلة المجنون، وهذا نص النبي ﷺ: «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق»، وفسر الإمام أحمد الإغلاق بالغضب في رواية أبي داود كما حكاه ابن القيم.

بناءً على هذا فإن: التكفير حكم شرعي لا بد من قيام الشروط وانتفاء الموانع حتى يقوم بالمعين، والتفسيق حكم شرعي لا بد من قيام الشروط وانتفاء الموانع بحكم المعين حتى يفسق، والتبديع حكم شرعي لا يمكن أن ندع معنا كما أنه لا يجوز لنا أن نكفر معينا إلا بقيام الشروط وانتفاء الموانع. كلنا نسلم بأنه لا يكفر المعين إلا بقيام الشروط وانتفاء الموانع، لكن إن جئنا للتبديع وهو مثله في الحكم تساهلنا، فربما بدعنا المعين بغير أن نقيم الشرط وينتفي المانع، وهذا خطأ عظيم، يقول الشيخ ابن عثيمين: والتفريق بين باب التبديع والتكفير تحكّم لا دليل عليه، بأن تخطئ في العفو خير من أن تخطئ في العقوبة.

واحد يستحق التكفير ما كفرته بناء على أنك أخطأت أحسن من أن تخطئ في أن تكفر من ليس بكافر، ولو أخطأت في عدم تبديعه وكان مستحقاً للتبديع خطأ لا عمداً، فالخطأ هنا أسهل من الخطأ في باب التبديع إذا لم يكن على بينة.

يقول الشيخ الألباني: ليس كل من قامت به البدعة يكون مبتدعاً. فيتلاقى كلام الأشياخ بعضه مع بعض ولا يكون بينه تنافر، هذه الجادة؛ جادة السلف، أن نلتزم القواعد الشرعية والمنح المرعية التي درج عليها السلف في باب التكفير والتبديع. هنا يرد سؤال مشكل في الحقيقة: وهو أننا وجدنا بعض أئمة الإسلام مما لا يُتهم على هذا السبيل كالإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وغيرهم يبدعون بعض الأشخاص، ولو لم يحصل بينهم لقياً فما المخرج؟

فلان ما رأيك فيه يا أبا عبد الله؟ رجل سوء مبتدع ضال لا خير فيه، لا يساوي فلساً..

يجيب الشيخ ابن باز عن هذه الأمور، الأمور الدقيقة يجيب عنها الراسخون في العلم؛ الذين سبروا أمور الشريعة، واطلعوا على مصادرها ومواردها، لا تُشكل عليهم مثل هذه الأمور، فقال الشيخ: جواب هذا أن السنة كانت في عهد الإمام أحمد ظاهرة كنور الشمس في رابعة النهار، فشان من عارضها برأيه شأن من جلس إليه وعلم الحجة...، فلا تقس زمان الإمام أحمد بزماننا هذا الذي غلبت فيه الفتنة وغلب فيه الجهل والتبس الحق فيه بالباطل، وليس أهل البدع لباس أهل السنة وزينوا للشباب الأمة كثيراً من الأهواء حتى ولجوا فيها وهم لا يدرون عنها. وهذا له شواهد كثيرة، وأنتم طلبة العلم ولكم نصيب من العلم لا تحبون الكلام الذي يطول، والعاقل تكفيه الإشارة.

وأنا أكتفي بهذه الكلمات، أسأل الله أن ينفع بها. وصلى الله وسلم على نبينا محمد.



## لقاء مع الشيخ

عبد الرحمن بن حامد آل نابت

حفظه الله تعالى

### في المدينة النبوية

ليلة السبت ٢٠ ربيع الثاني ١٤٣٧

النسخة الإلكترونية الأولى



الشيخ لم يراجع التصريح

